الأمم المتحدة

A/69/468/Add.5

الجمعية العامة

Distr.: General
4 December 2014
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون
البند ١٩ (هـ) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد بورغ تسيين تام (سنغافورة)

أولا - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ١٩ من جدول الأعمال (انظر A/69/468، الفقرة ٢). واتخذت إجراءات بشأن البند الفرعي (هـ) في الجلستين ٣٠ و ٣٦ المعقودتين في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر و ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة بالموضوع (A/C.2/69/SR.30 و 36).

ثانيا - النظر في مشروعي القرارين A/C.2/69/L.19 و A/C.2/69/L.56

٢ - في الجلسة ٣٠ المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع

* يصدر تقرير اللجنة عن هذا البند في ١٠ أجزاء، تحت الرموز A/69/468 و Add.1-9.

101214 101214 14-66425 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

قرار بعنوان ”تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا“ (A/C.2/69/L.19)، فيما يلي نصه:

”إن الجمعية العامة،

”إذ تشير إلى قرارها ٢١٣/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وإلى القرارات الأخرى المتصلة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا،

”وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ’المستقبل الذي نصبو إليه‘ التي أقر فيها المؤتمر، في جملة أمور، بأهمية الإدارة السليمة للأراضي، بما في ذلك التربة، من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، وبخاصة من حيث إسهامها في النمو الاقتصادي والتنوع البيولوجي والزراعة المستدامة والأمن الغذائي والقضاء على الفقر وتمكين المرأة والتصدي لتغير المناخ وتحسين توافر المياه، وأكد أن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف ظواهر تشكل تحديات ذات بعد عالمي ما زالت تعوق على نحو خطير التنمية المستدامة لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، وأكد أيضا ما يشكله هذا بوجه خاص من تحديات لأفريقيا وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية، وأعرب عن بالغ القلق من العواقب المدمرة لحالات الجفاف والمجاعة الدورية في أفريقيا، وبخاصة في القرن الأفريقي ومنطقة الساحل، ودعا إلى التحرك بصورة عاجلة باتخاذ تدابير قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل على جميع المستويات،

”وإذ تشير كذلك إلى أن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أقر بضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة لعكس اتجاه تدهور الأراضي والعمل من هذا المنطلق على إيجاد عالم خال من ظاهرة تدهور الأراضي في سياق التنمية المستدامة، وهو أمر من المفروض أن يحفز على حشد الموارد المالية من مجموعة من المصادر العامة والخاصة،

”وإذ تشير إلى أن الاستخدام المستدام للأراضي والعمل على وقف تدهورها في المناطق الجافة من شأنهما أن يسهما في التخفيف من موجات الهجرة الاضطرارية والحد من الاقتتال على الأراضي والموارد المائية في المناطق المتدهورة،

”وإذ يساورها القلق من العواقب المدمرة الناجمة عن الظواهر المناخية القاسية في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة وما تتصف به من تكرر

حالات الجفاف والفيضانات التي تدوم لفترات طويلة وتزايد وتيرة وشدة العواصف الغبارية والعواصف الرملية وما تحدثه من تأثير سلبي في البيئة والاقتصاد،

”وإذ تشدد على ضرورة تعزيز الإدارة المستدامة للأراضي والإدارة المستدامة للغابات وإصلاح الأراضي المتدهورة من أجل مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف،

”وإذ تلاحظ أن تفادي استمرار تدهور الأراضي، لا سيما في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، والعمل في الوقت نفسه على إصلاح الأراضي المتدهورة، أمر بالغ الأهمية لكفالة الأمن الغذائي لفقراء المناطق الريفية وتوفير الطاقة والمياه لهم،

”وإذ تلاحظ أيضا ضرورة تعزيز التنسيق والتعاون على جميع المستويات بين الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي، وبين أمانات تلك الاتفاقيات، في ظل احترام ولاية كل منها،

”وإذ تلاحظ كذلك أن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وتغير المناخ هي ظواهر تتشابك ببعضها بعضا وتزيد الواحدة منها في حدة الأخرى في سيرورة دائرية تعيق الجهود العالمية المبذولة من أجل تعزيز التنمية المستدامة،

”وإذ تعرب عن القلق من أن عوامل التدهور والتصحر أدت حاليا إلى فقدان بليوني هكتار من الأراضي، حيث ازداد تواتر حالات الجفاف أو الفيضانات وامتدت فتراتها في العديد من المناطق مما يتسبب في ضياع الطبقة العليا الخصبة من التربة من جراء التعرية، ومن أن استمرار التدهور يفقد الأراضي قدرتها على توفير أسباب الرزق فيضطر الأهالي إلى اكتساح الغابات والمناطق الرطبة بحثا عن الأراضي الخصبة،

”وإذ تشير إلى أن الأراضي المفقودة إنِ استُصلحت يمكنها أن تساهم في أمور من بينها تحسين الأمن الغذائي والتغذية في البلدان المتضررة ومن ثَمَّ يمكنها أن تساهم في استيعاب انبعاثات الكربون في جملة أشياء أخرى،

”وإذ تؤكد الطابع الشامل لعدة قطاعات الذي يتسم به التخفيف من حدة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، بما في ذلك أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وإذ تدعو في هذا الصدد جميع منظمات الأمم المتحدة المعنية، كل في نطاق

ولايته، إلى التعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على دعم التصدي الفعال لتلك التحديات،

”وإذ ترحب بالعرض الذي تقدمت به حكومة تركيا لاستضافة الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف في عام ٢٠١٥،

”١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛

”٢ - تهيب بالدول الأعضاء أن تتخذ إجراءات عاجلة لعكس اتجاه التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، حسب الاقتضاء، بمساعدة من منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية والوكالات المتعددة الأطراف والمجموعات الرئيسية والجهات المعنية الأخرى؛

”٣ - تعيد تأكيد تصميمها على القيام، وفقا للاتفاقية، باتخاذ إجراءات منسقة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، للرصد العالمي لتدهور الأراضي وإصلاح الأراضي المتدهورة؛

”٤ - تشير إلى القرار ٣٠٩/٦٨ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ الذي رحبت فيه بتقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة وقررت أن يكون تقرير الفريق العامل هو الأساس الرئيسي الذي يستند إليه إدماج أهداف التنمية المستدامة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وإيلاء الاهتمام اللازم لقضايا التصحر وتدهور الأراضي والجفاف في المفاوضات المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

”٥ - تشجع جميع الأطراف المعنية على التنسيق والتعاون فيما بينها من أجل تعزيز قدرة البلدان المتضررة على التكيف وتسخير إمكاناتها؛

”٦ - تشدد على أهمية مواصلة وضع أساليب ومؤشرات سليمة قائمة على أسس علمية شاملة لجميع الفئات الاجتماعية وتطبيقها لأغراض رصد وتقييم مدى التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وعلى أهمية الجهود التي يجري بذلها حاليا لتشجيع البحوث العلمية وفقا للاتفاقية، وتدعو أمانات اتفاقيات ريو الثلاث، في هذا الصدد، إلى العمل، كل في نطاق ولايته، على التعاون في أنشطتها التي لها صلة بالتصحر والجفاف وتدهور الأراضي؛

”٧ - تكرر تأكيد ضرورة التعاون عن طريق تبادل المعلومات المتصلة بالمناخ والطقس ونظم التنبؤ والإنذار المبكر المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف وبالعواصف الغبارية والعواصف الرملية على الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي، وتدعو في هذا الصدد الدول والمنظمات المعنية إلى التعاون في مجال تبادل المعلومات ونظم التنبؤ والإنذار المبكر في هذا المجال؛

”٨ - تقرر أن تدرج في خطة الأمم المتحدة للمؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠١٥-٢٠١٦ دورات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وهيئتيه الفرعيتين؛

”٩ - تقرر أيضا أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند الفرعي المعنون ’تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا‘ في إطار البند المعنون ’التنمية المستدامة‘؛

”١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار“.

٣ - وفي الجلسة ٣٦ المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار معنون ”تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا“ (A/C.2/69/L.56)، قدمته نائبة رئيس اللجنة، تيشكا فرانسيس (جزر البهاما)، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/69/L.19.

٤ - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار A/C.2/69/L.56 آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/69/L.56 (انظر الفقرة ٧).

٦ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/69/L.56، سحب مشروعَ القرار A/C.2/69/L.19 مقدِّموه.

ثالثا – توصية اللجنة الثانية

٧ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٣/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وإلى القرارات الأخرى المتصلة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا[(١)]،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“[(٢)] التي أقر فيها المؤتمر، في جملة أمور، بأهمية الإدارة السليمة للأراضي، بما في ذلك التربة، من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، وبخاصة من حيث إسهامها في النمو الاقتصادي والتنوع البيولوجي والزراعة المستدامة والأمن الغذائي والقضاء على الفقر وتمكين المرأة والتصدي لتغير المناخ وتحسين توافر المياه، وأكد أن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف ظواهر تشكل تحديات ذات بعد عالمي ما زالت تعوق على نحو خطير التنمية المستدامة لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، وأكد أيضا ما يشكله هذا بوجه خاص من تحديات لأفريقيا وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية، وأعرب عن بالغ القلق من العواقب المدمرة لحالات الجفاف والمجاعة الدورية في أفريقيا، وبخاصة في القرن الأفريقي ومنطقة الساحل، ودعا إلى التحرك بصورة عاجلة باتخاذ تدابير قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل على جميع المستويات،

وإذ تشير كذلك إلى أن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أقر بضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة لعكس اتجاه تدهور الأراضي والعمل من هذا المنطلق على إيجاد عالم خال من ظاهرة تدهور الأراضي في سياق التنمية المستدامة، وهو أمر من المفروض أن يحفز على حشد الموارد المالية من مجموعة من المصادر العامة والخاصة،

وإذ تشير في هذا الصدد إلى أن مكافحةَ تدهور الأراضي والتصحر والجفاف، بما في ذلك من خلال الإدارة المستدامة للأراضي، أمرٌ من شأنه أن يسهم في التخفيف من موجات

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.

(٢) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

الهجرة الاضطرارية التي يدفعها عدد من العوامل منها الشواغل الاقتصادية والاجتماعية والأمنية والبيئية، ويمكن بالتالي أن يحدّ من الاقتتال الدائر حالياً على الموارد الموجودة في المناطق المتدهورة أو الذي يُحتمل أن ينشبَ بسببها،

وإذ يساورها القلق من العواقب المدمرة الناجمة عن الظواهر المناخية القاسية في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة وما تتصف به من تكرر حالات الجفاف والفيضانات التي تدوم لفترات طويلة وتزايد وتيرة وشدة العواصف الغبارية والعواصف الرملية وما تحدثه من تأثير سلبي في البيئة والاقتصاد،

وإذ تشدد على ضرورة تعزيز الإدارة المستدامة للأراضي والإدارة المستدامة للغابات وإصلاح الأراضي المتدهورة من أجل مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف،

وإذ تلاحظ أن تفادي استمرار تدهور الأراضي، لا سيما في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، والعمل في الوقت نفسه على إصلاح الأراضي المتدهورة، أمر بالغ الأهمية لكفالة الأمن الغذائي لفقراء المناطق الريفية وتوفير الطاقة والمياه لهم،

وإذ تلاحظ أيضا أن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وتغير المناخ هي ظواهر وثيقة الصلة ببعضها بعضا، يمكن أن تشكّل، إن لم يتم التصدي لها، تحدياً جدياً للتنمية المستدامة بالنسبة لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية،

وإذ تعرب عن القلق لكون تدهور الأراضي، بما في ذلك التصحر، يؤثر حاليا على ما يقرب من بليوني هكتار من الأراضي، حيث يزداد تواتر حالات الجفاف أو الفيضانات وتمتد فتراتها في العديد من المناطق مما يتسبب في ضياع الطبقة العليا الخصبة من التربة من جراء التعرية، ولكون استمرار تدهور الأراضي يفقدها القدرة على توفير أسباب الرزق الأمر الذي قد يدفع الأهالي إلى البحث عن أراض أخرى صالحة للزراعة، بما في ذلك في الغابات والمناطق الرطبة،

وإذ تلاحظ أن الأراضي المتدهورة يمكنها، إنِ استُصلحت، أن تساهم في أمور من بينها رد الموارد الطبيعية إلى ما كانت عليه وقد تحسن بذلك الأمن الغذائي والتغذية في البلدان المتضررة ومن ثَمَّ يمكنها أن تساهم في استيعاب انبعاثات الكربون في جملة أشياء أخرى،

وإذ تلاحظ أيضا ضرورة تعزيز التنسيق والتعاون على جميع المستويات بين الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[٣] واتفاقية التنوع البيولوجي[٤]، وبين أمانات تلك الاتفاقيات، في ظل احترام ولاية كل منها،

وإذ تؤكد الطابع الشامل لعدة قطاعات الذي يتسم به التخفيف من حدة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، بما في ذلك أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وإذ تدعو في هذا الصدد جميع منظمات الأمم المتحدة المعنية، كل في نطاق ولايته، إلى التعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على دعم التصدي الفعال لتلك التحديات،

وإذ تشير إلى القرار ٣٠٩/٦٨ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ الذي رحبت فيه بتقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة[٥] وقررت أن يكون اقتراح الفريق العامل بشأن أهداف التنمية المستدامة المتضمَن في تقريره هو الأساس الرئيسي الذي يستند إليه إدماج أهداف التنمية المستدامة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، مع التسليم بأنه سيُنظر أيضا في مدخلات أخرى في عملية التفاوض الحكومية الدولية في الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة،

وإذ تحيط علما بقرار مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر إنشاء هيئة تفاعل بين العلوم والسياسات لتسهيل إجراء حوار علمي- سياساتي وضمان نشر ما يكتسي وجاهة من الناحية السياساتية من معلومات ومعارف ومشورة في مجالات التصحر، وتدهور الأراضي، والجفاف[٦]،

وإذ تسلم بأن لجنة الأمن الغذائي العالمي أقرت الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني[٧] في عام ٢٠١٢،

وإذ ترحب بالعرض الذي تقدمت به حكومة تركيا لاستضافة الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف في عام ٢٠١٥،

---

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

(٥) A/68/970، و Corr.1.

(٦) ICCD/COP(11)/23/Add.1، و Corr.1، المقرر ٢٣/م أ-١١.

(٧) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، الوثيقة (CL 144/9 C 2013/20)، التذييل دال.

وإذ تشير إلى قرارها ٦٤/٢٠١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الذي قررت فيه أن تعيّن أمانةَ الاتفاقية مركزَ التنسيق المعني بعقد الأمم المتحدة للصحارى ومكافحة التصحر،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا[٨]؛

٢ - تهيب بالدول الأعضاء أن تتخذ إجراءات عاجلة لعكس اتجاه التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، حسب الاقتضاء، بمساعدة من منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية والوكالات المتعددة الأطراف والمجموعات الرئيسية والجهات المعنية الأخرى؛

٣ - تعيد تأكيد تصميمها على القيام، وفقا للاتفاقية، باتخاذ إجراءات منسقة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، للرصد العالمي لتدهور الأراضي وإصلاح الأراضي المتدهورة في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والمناطق المدارية شبه الرطبة؛

٤ - تشجع جميع الأطراف المعنية على التنسيق والتعاون فيما بينها من أجل تعزيز قدرة البلدان المتضررة على التكيف وتسخير إمكاناتها؛

٥ - تكرر التشديد على أن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أعاد تأكيد دور المرأة الحيوي في جميع مجالات التنمية المستدامة وضرورة مشاركتها بالكامل واضطلاعها بدور قيادي في تلك المجالات، على قدم المساواة مع الرجل، وتدعو في هذا الصدد الجهات المانحة والمنظمات الدولية، بما فيها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وكذلك المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإقليمية والمجموعات الرئيسية، بما فيها القطاع الخاص، إلى أن تدمجَ بشكل كامل التزاماتها واعتباراتها المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في عملياتها لصنع القرار فيما يتصل بمكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وأن تكفل مشاركة المرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني على نحو فعال في تلك العمليات؛

٦ - تلاحظ أهمية مشاركة منظمات المجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى، بما فيها القطاع الخاص، في دورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية وفقا للنظام الداخلي لمؤتمر الأطراف ومشاركة تلك الجهات المعنية في تنفيذ الاتفاقية والخطة وإطار العمل الاستراتيجيين للسنوات العشر لتعزيز تنفيذها؛

---

(٨) A/69/317، الفرع الثاني.

٧ - تشدد على أهمية مواصلة وضع أساليب ومؤشرات سليمة قائمة على أسس علمية شاملة لجميع الفئات الاجتماعية وتطبيقها لأغراض رصد وتقييم مدى التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وعلى أهمية الجهود التي تُبذل حاليا لتشجيع البحوث العلمية وفقا للاتفاقية، وتدعو في هذا الصدد أمانات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر[١] واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[٣] واتفاقية التنوع البيولوجي[٤] إلى العمل، كل في نطاق ولايته، على التعاون في أنشطتها متى تعلقت بالتصحر والجفاف وتدهور الأراضي؛

٨ - تكرر تأكيد ضرورة التعاون عن طريق تبادل المعلومات المتصلة بالمناخ والطقس ونظم التنبؤ والإنذار المبكر المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف وبالعواصف الغبارية والعواصف الرملية على الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي، وتدعو في هذا الصدد الدول والمنظمات المعنية إلى التعاون في مجال تبادل المعلومات ونظم التنبؤ والإنذار المبكر في هذا المجال؛

٩ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ عقد الأمم المتحدة للصحارى ومكافحة التصحر (٢٠١٠-٢٠٢٠)[٩]؛

١٠ - تلاحظ مع الارتياح الأنشطة التي تضطلع بها أمانة الاتفاقية، وتشجع الدول الأعضاء واللجان الإقليمية والوكالات المتعددة الأطراف وغيرها من الجهات المعنية على أن تدعم أمانة الاتفاقية في تنظيم الأنشطة الخاصة المضطلع بها احتفالاً بالعقد؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين تقريرا عن تنفيذ عقد الأمم المتحدة للصحارى ومكافحة التصحر (٢٠١٠-٢٠٢٠)؛

١٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند الفرعي المعنون ''تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا'' في إطار البند المعنون ''التنمية المستدامة''؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

---

(٩) A/69/311.